

الوسيط في المذهب

في نصف رمضان امرأتى طالق ليلة القدر لم تطلق ما لم تنقض سنة لأن كونها في جميع الشهر محتمل والطلاق لا يقع بالشك وليس على انحصاره في العشر الأخير دليل ظاهر \$ هذا تمهيد الكتاب ومقصوده ينحصر في ثلاثة فصول \$